

دليل الإجراءات

المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة

والحصول عليها وفقا للقانون الأساسي

ع 22 دد لسنة 2016



توفير المعلومة في الصيغة المتاحة

وفقا لآجال القانونية

(بصفة مجانية أو بمقابل)



في حالة رفض مطلب النفاذ



طالب
النفاذ

(شخص طبيعي أو معنوي)



يتم الاعلام بالرفض

وينتهي مفعوله بزوال
الأسباب
(الاستثناءات في
حق النفاذ إلى المعلومة)

الإدارة



عند رفض القرار
المتخذ

يمكن التظلم لدى
رئيس الهيكل
في أجل 20 يوم



الرد على
مطلب التظلم
في أجل 10 أيام

في حالة رفض مطلب التظلم
أو عدم الرد يمكن الطعن لدى
هيئة النفاذ إلى المعلومة
في أجل 20 يوم



تبت الهيئة في الدعوى في
أجل 45 يوم